

إلى السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

مآل تنفيذ حكم قضائي بوقف قرار إداري

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

يشتكي السيد عبد الرحمن آيت علي، خريج المدرسة العتيقة لافران بكلميم والإمام السابق لمسجد تومشغال آيت بها بأكادير، والذي تم إعفائه بالقرار الإداري رقم 08/12 الصادر عن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ 2008/04/28 من مهمة الإمامة وجميع المهام الدينية الأخرى التي كان يزاولها بمسجد تومشغال السالف الذكر وبمنعه من مزاولتها بأي مسجد من مساجد المملكة استقبالا، (يشتكي) من تجاهل مصالح وزارتك للحكم القضائي رقم 236 الصادر بتاريخ 21 غشت 2008 عن المحكمة الإدارية بأكادير، والقاضي بالإيقاف الجزئي للقرار المذكور أعلاه في شقه المتعلق بمنع المعني بالأمر من مزاولة مهمة الإمامة بباقي مساجد المملكة. ولذلك، نسألكم عن مدى احترام مصالح وزارتك للحكم القضائي رقم 236 الصادر بتاريخ 21 غشت 2008 عن المحكمة الإدارية بأكادير في شقه المتعلق بإلغاء منع السيد عبد الرحمن آيت علي من مزاولة مهمة الإمامة بباقي مساجد المملكة ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

لماوي اسماعيل